

التعديلات المقترحة على سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية

بعد التعديل	قبل التعديل
<p>المادة الثالثة: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة</p> <p>(أ) يحدد مجلس الإدارة ويوصي للجمعية العامة - بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات - بطبيعة ومقدار وآلية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة نظير أعمال المجلس، على أن تكون فئات المكافآت وقيمتها وفقاً لما هو محدد في ملحق رقم (١) المرفق بهذه السياسة، وتشمل ما يلي:</p> <p>(١) المكافأة السنوية المقطوعة للعضو.</p> <p>(٢) بدل حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة.</p> <p>(٣) مكافأة أمين سر مجلس الإدارة بنسبة (٢٥٪) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو مجلس الإدارة، على ألا تتجاوز (٥٠,٠٠٠) ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة ولما هو محدد في ملحق رقم (١) من هذه السياسة.</p> <p>(ب) مقدار المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح التي تُحققها الشركة والتي قد يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس فيما عدا الأعضاء المستقلين.</p> <p>(ج) المكافأة الخاصة لرئيس المجلس و/أو العضو المنتدب والتي يحصل عليها كلٌّ منهم بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء المجلس.</p>	<p>المادة الثالثة: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة</p> <p>١- يحدد ويُعتمد المجلس - بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات - ما يلي:</p> <p>(أ) طبيعة ومقدار المكافآت التي يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس نظير أعمال المجلس و/أو ما قد يُسند إليه من أعمال فنية أو إدارية أو استشارية.</p> <p>(ب) مقدار المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح التي تُحققها الشركة والتي قد يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس فيما عدا الأعضاء المستقلين.</p> <p>(ج) المكافأة الخاصة لرئيس المجلس و/أو العضو المنتدب والتي يحصل عليها كلٌّ منهم بالإضافة إلى المكافأة المقررة لأعضاء المجلس.</p> <p>(د) طبيعة ومقدار المكافآت الثابتة التي يحصل عليها أمين سر (سكرتير) المجلس.</p>
<p>المادة الرابعة: مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس</p> <p>يحدد ويعتمد مجلس الإدارة - بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات - طبيعة ومقدار وآلية صرف واعتماد مكافآت رؤساء وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس نظير أعمالهم، على أن تكون فئات المكافآت وقيمتها وفقاً لما هو محدد في ملحق رقم (١) المرفق بهذه السياسة، وتشمل ما يلي:</p> <p>(١) المكافأة السنوية المقطوعة.</p> <p>(٢) بدل حضور اجتماعات اللجان.</p> <p>(٣) مكافأة أمين سر اللجنة نسبة (٢٥٪) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو اللجنة، على ألا تتجاوز (٥٠,٠٠٠) ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة ولما هو محدد في ملحق رقم (١) من هذه السياسة.</p>	<p>المادة الرابعة: مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس</p> <p>باستثناء المكافآت المحددة في لوائح اللجان المعتمدة من الجمعية العامة. يُحدد ويعتمد مجلس الإدارة - بتوصية من لجنة المكافآت والترشيحات - مكافآت كل عضو من أعضاء اللجان المنبثقة عنه.</p>

بعد التعديل	قبل التعديل
<p>المادة السادسة: ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية</p> <p>دون الإخلال بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية ونظام الشركة الأساسي، ويراعى عند تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية القواعد والمعايير التالية:</p> <p>(١) تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات عضو المجلس أو عضو اللجنة أو التنفيذي والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية، وبما يحقق الانسجام مع استراتيجية.</p> <p>(٢) تكون المكافآت مبنية على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.</p> <p>(٣) تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة لإدارتها.</p> <p>(٤) الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.</p> <p>(٥) تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ولجان منبثقة وإدارة تنفيذية أكفاء وتحفيزهم والإبقاء عليهم في مناصبهم.</p> <p>(٦) لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة.</p> <p>(٧) يجوز لعضو مجلس الإدارة الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن عضويته في مجلس الإدارة والمكافآت المقطوعة الثابتة المستحقة عن عضويته في لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p> <p>(٨) يجوز لعضو مجلس الإدارة، إذا كان عضواً في لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، الجمع بين بدلات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة وبدلات حضور جلسات اجتماعات تلك اللجان، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p> <p>(٩) يجوز لأمين سر مجلس الإدارة الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر مجلس الإدارة والمكافآت المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p>	<p>المادة السادسة: ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية</p> <p>دون الإخلال بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية ونظام الشركة الأساسي، ويراعى عند تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية القواعد والمعايير التالية:</p> <p>(١) أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات عضو المجلس أو عضو اللجنة أو التنفيذي والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية، وبما يحقق الانسجام مع استراتيجية.</p> <p>(٢) أن تكون المكافآت مبنية على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.</p> <p>(٣) أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة لإدارتها.</p> <p>(٤) الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.</p> <p>(٥) أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ولجان منبثقة وإدارة تنفيذية أكفاء وتحفيزهم والإبقاء عليهم في مناصبهم.</p> <p>(٦) لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة.</p> <p>(٧) لا يجوز الجمع بين مكافآت بدل عضوية مجلس الإدارة وبدل عضوية اللجان في حال كان عضو مجلس الإدارة يشغل منصب عضوية في اللجان المنبثقة، ويستحق بدل حضور عن جلسات اجتماع اللجان المنبثقة ماثلاً لبديل حضور اجتماع مجلس الإدارة.</p> <p>(٨) يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية - بموجب ترخيص مهني - إضافية يكلف بها في الشركة وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.</p> <p>(٩) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.</p>

بعد التعديل	قبل التعديل
<p>١٠) تكون مكافأة أمين سر مجلس الإدارة واللجان بنسبة (٢٥٪) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو مجلس الإدارة أو اللجنة، على ألا تتجاوز مبلغ (٥٠,٠٠٠) خمسين ألف ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p> <p>١١) لا يجوز الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المخصصة لأمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر أي لجنة من اللجان المنبثقة عن المجلس وبين بدل حضور جلسات الاجتماعات، وذلك في جميع الأحوال، وفقاً لأحكام هذه السياسة.</p> <p>١٢) لا يجوز لأمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر أي لجنة من اللجان المنبثقة عن المجلس، إذا كان موظفاً في الشركة، الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر والمكافأة السنوية للأداء المقررة لموظفي الشركة، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة.</p> <p>١٣) يجوز لأمين سر اللجنة - إذا لم يكن يشغل منصب أمين سر مجلس الإدارة - الاختيار بين مكافأة أمانة سر اللجنة أو المكافأة السنوية للأداء، ويكون هذا الاختيار عند بداية تكليفه بأعمال أمانة سر اللجنة.</p> <p>١٤) تحدد اجتماعات اللجان بألا يتجاوز عدد اجتماعات لجنة المراجعة المنعقدة في اليوم الواحد عن (٢) على ألا تقل مدة كل اجتماع عن (٣) ساعات، وألا يتجاوز إجمالي اجتماعات اللجنة (١٣) اجتماعاً خلال السنة المالية، فيما لا يتجاوز عدد اجتماعات أي لجنة أخرى من اللجان المنبثقة عن المجلس (٦) اجتماعات خلال السنة المالية.</p> <p>١٥) يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية - بموجب ترخيص مهني - إضافية يكلف بها في الشركة وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.</p> <p>١٦) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات</p> <p>١٧) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبةً من الأرباح التي تحققها الشركة أو تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.</p> <p>١٨) إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب عن أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة</p>	<p>١٠) يجب أن لا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبةً من الأرباح التي تحققها الشركة أو تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.</p> <p>١١) إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب عن أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال عضويته دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صُرفت له تلك الفترة.</p> <p>١٢) إذا تبين للجنة المراجعة أو هيئة السوق المالية أن المكافآت التي صُرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها.</p> <p>١٣) يتم تحديد المكافآت بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات عند التعيينات الجديدة.</p>

بعد التعديل	قبل التعديل
<p>اجتماعات متفرقة للمجلس خلال عضويته دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صُرفت له تلك الفترة.</p> <p>١٩) إذا تبين للجنة المراجعة أو هيئة السوق المالية أن المكافآت التي صُرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها.</p>	
<p>المادة السابعة: آلية صرف المكافآت</p> <p>١- يتم صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لهذه السياسة والملحق رقم (١) لها، ويقوم أمين سر المجلس بإعداد إجراءات الصرف، على أن يتولى الرئيس التنفيذي تنفيذها، ويقتصر دورهما على التنفيذ دون صلاحيات تقديرية.</p> <p>٢- يتم صرف مكافآت رؤساء وأعضاء اللجان وأمناء سر اللجان وفقاً لهذه السياسة وملحقها رقم (١)، ويقوم أمين سر المجلس بالتنسيق مع أمناء سر اللجان بإعداد إجراءات الصرف، على أن يتولى الرئيس التنفيذي تنفيذها، ويقتصر دورهما على التنفيذ دون صلاحيات تقديرية.</p> <p>٣- يستحق عضو المجلس أو اللجنة المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمُدَّة عضويته.</p> <p>٤- يتم صرف بدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان بصفة دورية أو بعد انتهاء السنة المالية، فيما تُصرف المكافأة السنوية المقطوعة بعد انتهاء السنة المالية واعتماد وإصدار القوائم المالية السنوية للشركة.</p> <p>٥- تصرف مكافآت أمناء السر بالتزامن مع صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان، وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p> <p>٦- تقوم الشركة بحجز تذاكر السفر على درجة رجال الأعمال والإقامة ووسائل المواصلات لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المقيمين خارج مدينة الرياض، وفي حال تعذر ذلك، يتم تعويض</p>	<p>المادة السابعة: آلية صرف المكافآت</p> <p>١- يستحق عضو المجلس المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمُدَّة عضويته.</p> <p>٢- يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس وأعضاء اللجان من قِبل أمين سر (سكرتير) المجلس، على أن يتم اعتماد صرفها من قِبل الرئيس التنفيذي.</p> <p>٣- يجوز صرف المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس وأعضاء اللجان على دفعات كل ربع سنة ميلادية، أما المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح فتُدفع بعد إقرارها من الجمعية العامة.</p> <p>٤- يتم صرف المكافآت الخاصة بالإدارة التنفيذية وفق آلية الصرف المُتبعة في الشركة.</p>



بعد التعديل	قبل التعديل
<p>العضو عن النفقات الفعلية التي تكبدها وفقاً للمستندات المؤيدة، وتصرف وفق الإجراءات المالية المعتمدة في الشركة.</p> <p>٧- لا يجوز صرف المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح إلا بعد إقرارها من الجمعية العامة.</p> <p>٨- يتم صرف المكافآت الخاصة بالإدارة التنفيذية وفق آلية الصرف المتبعة في الشركة، وبقرار من مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.</p>	



Annex (1) ملحق رقم (١)
جدول مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان وأمناء السر
**Schedule of Remuneration for Members of the Board of Directors,
Board Committees, and Secretaries**

جلسات الاجتماع بدل حضور Meeting Attendance Allowance (SAR)	المقطوعة المكافأة السنوية Fixed Annual Remuneration (SAR)	المنصب Position	الفئة Category
3,000	250,000	رئيس المجلس Chairman	مجلس الإدارة Board of Directors
3,000	250,000	عضو المجلس Board Member	
-	50,000	أمين سر المجلس Board Secretary	
1,500	100,000	رئيس اللجنة Committee Chairman	لجنة المراجعة Audit Committee
1,500	80,000	عضو اللجنة Committee Member	
-	20,000	أمين سر اللجنة Committee Secretary	
1,500	80,000	رئيس اللجنة Committee Chairman	لجنة المكافآت والترشيحات واللجان الأخرى Remuneration and Nomination Committee and Other Board Committees
1,500	80,000	عضو اللجنة Committee Member	
-	20,000	أمين سر اللجنة Committee Secretary	

● **ملاحظة:** لا يستحق أمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر اللجنة بدل حضور الاجتماعات وفقاً لأحكام هذه السياسة.

- **Note:** The Board Secretary and the Committee Secretary shall not be entitled to any meeting attendance allowance in accordance with the provisions of this Policy.



سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة
التنفيذية قبل التعديل



سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية
Remuneration Policy of the Board Members, Board
Committees and Executive Management

الموافق عليها من قبل الجمعية العامة العادية لمساهمي الشركة
في اجتماعها المنعقد يوم الخميس بتاريخ ١١/٠٥/١٤٤٤هـ الموافق ٢٥/٠٥/٢٠٢٣م
والمعدلة بقرار الجمعية العامة العادية في اجتماعها يوم الأربعاء بتاريخ ٠٣/٠٦/١٤٤٦هـ الموافق ٠٤/١٢/٢٠٢٤م
**Agreed by the General Assembly of Company's Shareholders
In its meeting held on Thursday dated 05-11-1444 AH corr. 25-05-2023 AD
As amended by the decision of the Ordinary General Assembly at its meeting
on Wednesday on 03/06/1446 AH corresponding to 04/12/2024 AD**







Content of the Policy		محتويات السياسة			
Article 1:	Definitions	4	٤	المادة الأولى:	التعريفات
Article 2:	Preamble	6	٦	المادة الثانية:	تمهيد
Article 3:	Remunerations of the Board Members	6	٦	المادة الثالثة:	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
Article 4:	Remuneration of Members of Board Committees	7	٧	المادة الرابعة:	مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس
Article 5:	Remuneration of Executive Management	7	٧	المادة الخامسة:	مكافآت الإدارة التنفيذية
Article 6:	Controls and standards for disbursing remuneration to members of the Board of Directors, committees and executive management	8	٨	المادة السادسة:	ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية
Article 7:	Remuneration Release mechanism	9	٩	المادة السابعة:	آلية صرف المكافآت
Article 8:	Disclosure	10	١٠	المادة الثامنة:	الإفصاح
Article 9:	Verification of Policy Implementation	11	١١	المادة التاسعة:	التحقق من تنفيذ السياسة
Article 11:	General Provisions	11	١١	المادة العاشرة:	أحكام عامة





Article 1: Definitions	المادة الأولى: التعريفات
The following words and expressions shall have the meanings indicated in front of them, unless the context requires otherwise:	تدل الكلمات والعبارات التالية على المعاني الموضحة أمامها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:
▪ Company: It shall mean Scientific and Medical Equipment House Company	▪ الشركة: يقصد بها شركة دار المعدات الطبية والعلمية
▪ Bylaws: The bylaws of Scientific and Medical Equipment House Company.	▪ النظام الأساسي: النظام الأساسي لشركة دار المعدات الطبية والعلمية
▪ Corporates' Law: The corporates' law issued by virtue of the Royal decree No. (R/132), dated 1/12/1443H, and any later amendments thereon.	▪ نظام الشركات: نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١٢/١٤٤٣هـ، وأي تعديلات لاحقة قد تطرأ عليه.
▪ Governance Regulation: The corporate governance regulation issued by the board of the Financial Market Authority and amended by virtue of decree No. (8-5-2023) dated 06/25/1444 AH corresponding to 1/18/2023 AD, and any later amendments thereon.	▪ لائحة الحوكمة: لائحة الحوكمة الصادرة مجلس هيئة السوق المالية والمعدلة بالقرار رقم (٨-٥-٢٠٢٣) وتاريخ ٢٥/٠٦/١٤٤٤هـ الموافق ١٨/١٠/٢٠٢٣م، وأي تحديثات لاحقة قد تطرأ عليها.
▪ Authority: The Financial Market Authority	▪ الهيئة: هيئة السوق المالية.
▪ Assembly: An assembly formed from the company shareholders under the regulations of the corporates' law and the company's bylaws.	▪ الجمعية: جمعية تشكل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.
▪ Board: The company board of directors.	▪ المجلس: مجلس إدارة الشركة.
▪ Executive Member: A member of the company who dedicates themselves to manage the company, participates in the daily tasks and get paid a monthly or annually salary.	▪ العضو التنفيذي: أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة الذي يكون متفرغاً لإدارة الشركة، ويتقاضى راتباً شهرياً وسنوياً منها.
▪ Non-Executive Member: A member of the board of directors, who neither dedicate themselves for the company executive management nor participate in the daily tasks.	▪ العضو غير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون متفرغاً في الإدارة التنفيذية للشركة، ولا يُشارك في الأعمال اليومية لها.
▪ Independent member: A non- executive member of the board of directors who enjoys a complete independence of his position and decisions, and whom none of the independence	▪ العضو المستقل: عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة (٢٠) من





conditions stated in Article No (20) of the governance regulation are applied on them, and what may contradict with the independence for example, but not limited to any of the following:	لائحة الحوكمة، ومما ينافي الاستقلالية على سبيل المثال لا الحصر أي من الآتي:
<ul style="list-style-type: none">If the member owns (5%) or more of company's shares or in one of its groups, or represents a legal person who owns (5%) or more of company's shares or any of its group.	<ul style="list-style-type: none">ملكية العضو (5%) أو أكثر من أسهم الشركة، أو في شركة من مجموعتها أو أن يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته (5%) أو أكثر من أسهم الشركة، أو في أي شركة من مجموعتها.
<ul style="list-style-type: none">If the member owns an acquisition share in the company group or in any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">أن يملك حصة سيطرة في مجموعة الشركة، أو في أي شركة من مجموعتها.
<ul style="list-style-type: none">If the member was a senior executive during the last two years in the company group or in any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين في مجموعة الشركة أو في أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">If the member is a first-degree relative with any member of company's board of directors or any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">If the member is a first-degree relative with any of senior executives of the company or any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">If the member is hired during the last two years with any of the parties affiliated to the company or with any chartered accounting firms that had audited the company's financial statements and the major vendors or to own an acquisition share with any of those parties during the last two years.	<ul style="list-style-type: none">أن يكون موظفاً خلال العامين الماضيين لدى أي من الأطراف المرتبطة بالشركة أو بأي مكتب من مكاتب المحاسبين القانونيين الذين راجعوا القوائم المالية للشركة وكبار الموردين أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العامين الماضيين.
<ul style="list-style-type: none">The committee: The committee of remuneration and nominations.	<ul style="list-style-type: none">اللجنة: لجنة المكافآت والترشيحات.
<ul style="list-style-type: none">The policy: The policy, criteria and procedures of membership in the board of directors with its all articles and preamble that shall be deemed as an integral part thereof.	<ul style="list-style-type: none">السياسة: سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية بكامل موادها والتمهيد الذي يُعد جزءاً لا يتجزأ منها.





<p>▪ Member: a member of the Board of Directors</p>	<p>▪ العضو: عضو مجلس الإدارة.</p>
<p>▪ Remuneration: amounts, allowances, dividends, and the like, periodic or annual performance related remuneration, short or long-term incentive plans, and any other in-kind benefits, except for actual expenses and other services incurred by the Company for a board member, committees' members and/or executive management for performing the respective duties.</p>	<p>▪ المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية والخدمات الأخرى التي تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة و/أو أعضاء اللجان و/أو الإدارة التنفيذية لغرض تأدية عمله.</p>
<p>Article 2: Preamble</p>	<p>المادة الثانية: تمهيد</p>
<p>This Policy includes the specific criteria for remuneration of the Board members, its committees and the executive management of the Company, taking into account the provisions of the Corporates' Law, Capital Market Law, their Implementing Regulations, Related Controls, Governance Regulations and the Company Bylaws.</p>	<p>تتضمن هذه السياسة المعايير المحددة لمكافآت أعضاء المجلس واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية في الشركة مع مراعاة الأحكام الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية والضوابط ذات العلاقة ولائحة الحوكمة والنظام الأساس للشركة.</p>
<p>The Company aims through this policy to organize the remuneration for attracting board members or competent and experienced committees, enabling them to perform their tasks and duties professionally and efficiently, and creating an attractive environment wherein they can attract and retain skilled and highly experiences human resources, thereby contributing to raising the Company's performance level and achieving its objectives.</p>	<p>وتهدف الشركة من هذه السياسة إلى تنظيم المكافآت لاستقطاب أعضاء مجلس الإدارة أو لجان ذوي كفاءة وخبرة متناسبة، وبما يمكنهم من تأدية مهامهم وواجباتهم بمهنية وكفاءة عالية، وخلق بيئة جاذبة للعمل فيها تستطيع من خلالها استقطاب الموارد البشرية ذات المهارات والخبرات المطلوبة والإبقاء عليهم مما يساهم في الرفع في مستوى أداء الشركة وتحقيق أهدافها.</p>
<p>This policy has been approved by the general Assembly according to the board of directors' recommendation according to Article (58/1) of the Governance Regulations.</p>	<p>وقد صدرت هذه السياسة من الجمعية العامة بناءً على توصية من مجلس الإدارة وفقاً للمادة (١/٥٨) من لائحة الحوكمة.</p>
<p>Article 3: Remuneration of the Board Members</p>	<p>المادة الثالثة: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة</p>
<p>1- Based on the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee, the Board shall determine and approve, the following:</p>	<p>١- يحدد ويعتمد المجلس - بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات - ما يلي:</p>





A. Nature and amount of remuneration received by each Board member for the Board's work and/or for any technical, administrative or advisory works that may be conferred upon him.	(أ) طبيعة ومقدار المكافآت التي يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس نظير أعمال المجلس و/أو ما قد يُسند إليه من أعمال فنية أو إدارية أو استشارية.
B. Amount of remuneration linked to a percentage of dividends realized by the Company that each board member may receive except for independent members.	(ب) مقدار المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح التي تُحققها الشركة والتي قد يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس فيما عدا الأعضاء المستقلين.
C. The special remuneration for the Chairman and/or Managing Director, each of which will receive in addition to the established remuneration for the Board members.	(ج) المكافأة الخاصة لرئيس المجلس و/أو العضو المُنتدب والتي يحصل عليها كلٌّ منهم بالإضافة إلى المكافأة المُقررة لأعضاء المجلس.
D. Nature and amount of remuneration received by the Secretary of the Board.	(د) طبيعة ومقدار المكافآت التي يحصل عليها أمين سر (سكرتير) المجلس.
Article 4: Remuneration of the Board Committees	المادة الرابعة: مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس
Excluding the remuneration defined in the regulations of the committees approved by the General Assembly, based on the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee, the Board of Directors shall determine and approve the remuneration of each member of its committees.	باستثناء المكافآت المُحددة في لوائح اللجان المعتمدة من الجمعية العامة، يُحدد ويعتمد مجلس الإدارة - بتوصية من لجنة المكافآت والترشيحات - مكافآت كل عضو من أعضاء اللجان المنبثقة عنه.
Article 5: Remuneration of the Executive Management	المادة الخامسة: مكافآت الإدارة التنفيذية
This Policy applies to the company's CEO and Executives who are directly associated therewith in the organizational structure. Based on the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee, the Board of Directors shall determine and approve the following:	تُطبق هذه السياسة على الرئيس التنفيذي للشركة والتفويضيين الذين يرتبطون مباشرةً به في الهيكل التنظيمي ويحدد ويعتمد المجلس - بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات - ما يلي:
a. The remuneration according to the planned target of the Company.	(أ) المكافأة وفق المُستهدف المُخطط للشركة.
b. The remuneration defined in the employment contracts for personnel of the Executive Management associated with performance and evaluation indicators.	(ب) المكافأة المُحددة في عقود العمل لموظفي الإدارة التنفيذية والمرتبطة بمؤشرات الأداء والتقييم.





c. The remuneration for (extraordinary and/or seasonal) efforts which contribute to the Company's objectives.	(ج) المكافأة للجهود المبذولة (الغير اعتيادية و/أو الموسمية) والتي تساهم في تحقيق أهداف الشركة.
d. The terms and conditions of the employment contract entered into with the executive member shall govern the limits of the awarded remuneration and compensations.	(د) تحكم شروط وأحكام عقد العمل الذي يُبرم مع العضو التنفيذي حدود المكافآت والتعويضات التي تُمنح له.
Article 6: Controls and standards for disbursing remuneration to members of the Board of Directors, committees and executive management	المادة السادسة: ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية
Without prejudice to the provisions of the Companies Law, the Financial Market Law, their executive regulations, and the company's bylaws, the following rules and standards shall be taken into account when determining the remuneration of members of the Board of Directors, committees, and executive management:	دون الإخلال بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية ونظام الشركة الأساسي، ويراعى عند تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية القواعد والمعايير التالية:
1) The remuneration shall be fair and proportionate to the competencies of the board member, committee member, or executive, and the work and responsibilities that he carries out and bears, in addition to the goals specified by the Board of Directors to be achieved during the fiscal year, in a way that achieves harmony with the company's strategy and objectives.	(١) أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات عضو المجلس أو عضو اللجنة أو التنفيذي والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها وتحملها، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية، وبما يحقق الانسجام مع استراتيجية
2) The recommendations shall be based on the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee.	(٢) أن تكون المكافآت مبنية على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.
3) The recommendations shall be commensurate with the company's activity and the skill required to manage it.	(٣) أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة لإدارتها.
4) Taking into account the sector in which the company operates, its size, and the experience of board members.	(٤) الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
5) The remuneration shall be reasonably sufficient to attract competent members of the Board of Directors, sub-committees and executive management, motivate them and retain them in their positions.	(٥) أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ولجان منبثقة وإدارة تنفيذية أكفاء وتحفيزهم والإبقاء عليهم في مناصبهم.





6) Board members may not vote on the remuneration item for Board members at the General Assembly meeting.	٦) لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة.
7) It is not permissible to combine the remunerations of Board of Directors membership allowance and committee membership allowance if the Board member holds a membership position in the sub-committees, and is entitled to an attendance allowance for the sessions of the sub-committees meeting similar to the attendance allowance for the Board of Directors meeting.	٧) لا يجوز الجمع بين مكافآت بدل عضوية مجلس الإدارة وبدل عضوية اللجان في حال كان عضو مجلس الإدارة يشغل منصب عضوية في اللجان المنبثقة، ويستحق بدل حضور عن جلسات اجتماع اللجان المنبثقة مماثل لبذل حضور اجتماع مجلس الإدارة.
8) A member of the Board of Directors may obtain a remuneration for any additional work or executive, technical, administrative or advisory positions - under a professional license - assigned to him in the company, in addition to the remuneration that he may obtain in his capacity as a member of the Board of Directors or the committees emanating from the Board of Directors. Management is in accordance with the companies' constitution and the company's bylaws.	٨) يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية - بموجب ترخيص مهني - إضافية يكلف بها في الشركة وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.
9) The remuneration of members of the Board of Directors may be of varying amounts to reflect the extent of the member's experience, his specializations, the tasks assigned to him, his independence, the number of sessions he attends, and other considerations.	٩) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.
10) The remuneration of independent board members shall not be a percentage of the profits achieved by the company or be based directly or indirectly on the company's profitability.	١٠) يجب أن لا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبةً من الأرباح التي تحققها الشركة أو تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.
11) If the General Assembly decides to terminate the membership of a member of the Board of Directors who was absent due to his failure to attend three consecutive meetings or five separate meetings of the Board during his membership without a legitimate excuse accepted by the Board, then this member is not entitled to any remunerations for the period following the last meeting he attended, and he	١١) إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال عضويته دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له تلك الفترة.





shall return All bonuses paid to him during that period.	
12) If it becomes clear to the Audit Committee or the Capital Market Authority that the remuneration paid to any member of the Board of Directors is based on incorrect or misleading information that was presented to the General Assembly or included in the annual report of the Board of Directors, he shall return them to the company, and the company has the right to demand that he return them.	١٢) إذا تبين للجنة المراجعة أو هيئة السوق المالية أن المكافآت التي صُرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها.
13) Remuneration is determined in coordination with the Remuneration and Nominations Committee for new appointments.	١٣) يتم تحديد المكافآت بالتنسيق مع لجنة المكافآت والترشيحات عند التعيينات الجديدة.
Article 7: Reward Disbursement Mechanism	المادة السابعة: آلية صرف المكافآت
1. The Board member shall be entitled to the remuneration from the date he has joined the board or committee and as per the duration of his membership.	١- يستحق عضو المجلس المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمُدَّة عضويته.
2. The procedures for releasing remunerations for the Board members and committee members shall be prepared by the Secretary of the Board and shall be approved by the CEO.	٢- يتم إعداد إجراءات صرف المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس وأعضاء اللجان من قِبَل أمين سر (سكرتير) المجلس، على أن يتم اعتماد صرفها من قِبَل الرئيس التنفيذي.
3. Remuneration for Board members and committee members may be released as installments on a quarterly basis, whereas the remuneration linked to a percentage of the dividends shall be released after being approved by the General Assembly.	٣- يجوز صرف المكافآت الخاصة بأعضاء المجلس وأعضاء اللجان على دفعات كل ربع سنة ميلادية، أما المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح فتُدفع بعد إقرارها من الجمعية العامة.
4. Executive management remuneration shall be released according to the Company's disbursement mechanism.	٤- يتم صرف المكافآت الخاصة بالإدارة التنفيذية وفق آلية الصرف المتبعة في الشركة.
Article 8: Disclosure	المادة الثامنة: الإفصاح
1) It is the responsibility of the Board of Directors to comply with all requirements related to the disclosure of remuneration received by members of the Board of Directors and the Executive Management and any other disclosures required by the laws and regulations of the regulatory authorities.	١) يقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية الالتزام بتطبيق كافة المتطلبات المتعلقة بالإفصاح عن المكافآت التي يتلقاها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي إفصاحات أخرى تتطلبها أنظمة ولوائح الجهات الرقابية.





2) The Board of Directors shall disclose in its annual report the details of policies related to remuneration, the mechanisms for determining them, and the amounts and financial and in-kind benefits paid to each member of the Board of Directors in exchange for any work or executive, advisory, technical, or administrative positions.	٢) يجب على مجلس الإدارة أن يفصح في تقريره السنوي عن تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت وآليات تحديدها والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال، أو مناصب تنفيذية، أو استشارية، أو فنية، أو إدارية.
3) The Remuneration and Nominations Committee clarifies the relationship between the remunerations granted and the applicable remuneration policy, indicates any material deviation from this policy, and reviews it annually.	٣) تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بتوضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة ومراجعتها سنوياً.
4) The annual disclosure shall include a statement of the necessary details regarding the remunerations and compensation paid to each of the following separately: a) Members of the Board of Directors. b) Members of committees emanating from the Council. c) Five of the company's senior executives who received the highest remuneration, including the CEO and CFO.	٤) يجب أن يتضمن الإفصاح السنوي بيان التفاصيل اللازمة بشأن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل مما يلي على حدة: أ) أعضاء مجلس الإدارة. ب) أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس. ج) خمسة من كبار التنفيذيين بالشركة ممن تلقوا أعلى المكافآت على أن يكون من ضمنهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي.
5) A statement of what council members received in their capacity as workers or administrators, or what they received in exchange for technical or administrative work or consultations.	٥) بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات.
Article 9: Verification of Policy Implementation	المادة التاسعة: التحقق من تنفيذ السياسة
The Executive Management shall submit an annual report to the Remuneration and Nominations Committee containing the nature and amount of remuneration awarded during the fiscal year to Board members, committees' members and Executive Management for consideration and verify that this Policy has been implemented.	تقوم الإدارة التنفيذية بتقديم تقرير سنوي للجنة المكافآت والترشيحات يتضمن طبيعة ومقدار المكافآت التي تم صرفها خلال السنة المالية لأعضاء المجلس وأعضاء اللجان والإدارة التنفيذية بغرض فحصها والتحقق من تنفيذ هذه السياسة.
Article 10: General Provisions	المادة العاشرة: أحكام عامة
1. It is not permissible to make any amendments to this policy except by a decision of the Board of Directors of the	١- لا يجوز إجراء أي تعديلات على هذه السياسة إلا بقرار من مجلس إدارة الشركة، مع مراعاة الإجراءات والضوابط التالية:





company, taking into account the following procedures and controls:	
a) The Committee shall submit its recommendations and proposals regarding any amendment to the provisions of this policy to the Board of Directors to take what it deems appropriate in this regard.	أ- تقوم اللجنة برفع توصياتها ومقترحاتها بشأن أي تعديل على أحكام هذه السياسة إلى مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه بشأنها.
b) The Board shall inform the Committee Chairman in writing of its decision regarding the recommendation submitted to it by the Committee, including the text of the amendment, if any, and the date of its implementation.	ب- يقوم المجلس بإبلاغ رئيس اللجنة كتابياً بقراره بشأن التوصية المرفوعة إليه من قبل اللجنة متضمناً نص التعديل إن وجد وتاريخ العمل به.
c) The Board of Directors has the right to decide to make any amendment it deems appropriate to this policy without consulting the Committee if the Board deems it necessary.	ج- يحق لمجلس الإدارة أن يقرر إجراء أي تعديل يراه مناسباً على هذه السياسة دون استشارة اللجنة إذا ما رأى المجلس ضرورة ذلك.
d) Any amendment to this policy must be approved by the General Assembly.	د- أي تعديل على هذه السياسة ينبغي اعتماده من الجمعية العامة.
2. The provisions of this policy shall be enforced as of the date of its approval by the General Assembly.	٢- يعمل بأحكام هذه السياسة اعتباراً من تاريخ إقرارها من الجمعية العامة.





سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة
التنفيذية بعد التعديل



سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة
واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية
Remuneration Policy of the Board Members, Board
Committees and Executive Management

الموافق عليها من قبل الجمعية العامة العادية لمساهمي الشركة
في اجتماعها المنعقد يوم الخميس بتاريخ ١٤٤٤/١١/٠٥ هـ الموافق ٢٥/٠٥/٢٠٢٣ م
والمعدلة بقرار الجمعية العامة العادية في اجتماعها يوم xxxxxx بتاريخ ١٤٤٨/٠٠/٠٠ هـ الموافق ٠٠/٠٠/٢٠٢٦ م

**Agreed by the General Assembly of Company's Shareholders
In its meeting held on Thursday dated 05-11-1444 AH corr. 25-05-2023 AD
As amended by the decision of the Ordinary General Assembly at its meeting
on xxxxxxxx on 00/00/1448 AH corresponding to 00/00/2026 AD**





Content of the Policy		محتويات السياسة			
Article 1:	Definitions	4	٤	التعريفات	المادة الأولى:
Article 2:	Preamble	6	٦	تمهيد	المادة الثانية:
Article 3:	Remunerations of the Board Members	6	٦	مكافآت أعضاء مجلس الإدارة	المادة الثالثة:
Article 4:	Remuneration of Members of Board Committees	7	٧	مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس	المادة الرابعة:
Article 5:	Remuneration of Executive Management	7	٧	مكافآت الإدارة التنفيذية	المادة الخامسة:
Article 6:	Controls and standards for disbursing remuneration to members of the Board of Directors, committees and executive management	8	٨	ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية	المادة السادسة:
Article 7:	Remuneration Release mechanism	12	١٢	آلية صرف المكافآت	المادة السابعة:
Article 8:	Disclosure	13	١٣	الإفصاح	المادة الثامنة:
Article 9:	Verification of Policy Implementation	14	١٤	التحقق من تنفيذ السياسة	المادة التاسعة:
Article 11:	General Provisions	14	١٤	أحكام عامة	المادة العاشرة:



Article 1: Definitions	المادة الأولى: التعريفات
The following words and expressions shall have the meanings indicated in front of them, unless the context requires otherwise:	تدلُّ الكلمات والعبارات التالية على المعاني الموضحة أمامها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:
▪ Company: It shall mean Scientific and Medical Equipment House Company	▪ الشركة: يُقصد بها شركة دار المعدات الطبية والعلمية
▪ Bylaws: The bylaws of Scientific and Medical Equipment House Company.	▪ النظام الأساسي: النظام الأساسي لشركة دار المعدات الطبية والعلمية
▪ Corporates' Law: The corporates' law issued by virtue of the Royal decree No. (R/132), dated 1/12/1443H, and any later amendments thereon.	▪ نظام الشركات: نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١/١٢/١٤٤٣هـ، وأي تعديلات لاحقة قد تطرأ عليه.
▪ Governance Regulation: The corporate governance regulation issued by the board of the Financial Market Authority and amended by virtue of decree No. (8-5-2023) dated 06/25/1444 AH corresponding to 1/18/2023 AD, and any later amendments thereon.	▪ لائحة الحوكمة: لائحة الحوكمة الصادرة مجلس هيئة السوق المالية والمعدلة بالقرار رقم (٨-٥-٢٠٢٣) وتاريخ ٢٥/٠٦/١٤٤٤هـ الموافق ١٨/١/٢٠٢٣م، وأي تحديثات لاحقة قد تطرأ عليها.
▪ Authority: The Financial Market Authority	▪ الهيئة: هيئة السوق المالية.
▪ Assembly: An assembly formed from the company shareholders under the regulations of the corporates' law and the company's bylaws.	▪ الجمعية: جمعية تُشكل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.
▪ Board: The company board of directors.	▪ المجلس: مجلس إدارة الشركة.
▪ Executive Member: A member of the company who dedicates themselves to manage the company, participates in the daily tasks and get paid a monthly or annually salary.	▪ العضو التنفيذي: أحد أعضاء مجلس إدارة الشركة الذي يكون متفرغاً لإدارة الشركة، ويتقاضى راتباً شهرياً وسنوياً منها.
▪ Non-Executive Member: A member of the board of directors, who neither dedicate themselves for the company executive management nor participate in the daily tasks.	▪ العضو غير التنفيذي: عضو مجلس الإدارة الذي لا يكون مُتفرغاً في الإدارة التنفيذية للشركة، ولا يُشارك في الأعمال اليومية لها.
▪ Independent member: A non- executive member of the board of directors who enjoys a complete independence of his position and decisions, and whom none of the independence	▪ العضو المستقل: عضو مجلس الإدارة غير تنفيذي يتمتع بالاستقلالية التامة في مركزه وقراراته، ولا تنطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة (٢٠) من



conditions stated in Article No (20) of the governance regulation are applied on them, and what may contradict with the independence for example, but not limited to any of the following:	لائحة الحوكمة، ومما ينافي الاستقلالية على سبيل المثال لا الحصر أي من الآتي:
<ul style="list-style-type: none">• If the member owns (5%) or more of company's shares or in one of its groups, or represents a legal person who owns (5%) or more of company's shares or any of its group.	<ul style="list-style-type: none">• ملكية العضو (5%) أو أكثر من أسهم الشركة، أو في شركة من مجموعتها أو أن يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية يملك ما نسبته (5%) أو أكثر من أسهم الشركة، أو في أي شركة من مجموعتها.
<ul style="list-style-type: none">• If the member owns an acquisition share in the company group or in any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">• أن يملك حصة سيطرة في مجموعة الشركة، أو في أي شركة من مجموعتها.
<ul style="list-style-type: none">• If the member was a senior executive during the last two years in the company group or in any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">• أن يكون من كبار التنفيذيين خلال العامين الماضيين في مجموعة الشركة أو في أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">• If the member is a first-degree relative with any member of company's board of directors or any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">• أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">• If the member is a first-degree relative with any of senior executives of the company or any of its subsidiaries.	<ul style="list-style-type: none">• أن تكون له صلة قرابة من الدرجة الأولى مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو أي شركة من شركاتها.
<ul style="list-style-type: none">• If the member is hired during the last two years with any of the parties affiliated to the company or with any chartered accounting firms that had audited the company's financial statements and the major vendors or to own an acquisition share with any of those parties during the last two years.	<ul style="list-style-type: none">• أن يكون موظفاً خلال العامين الماضيين لدى أي من الأطراف المرتبطة بالشركة أو بأي مكتب من مكاتب المحاسبين القانونيين الذين راجعوا القوائم المالية للشركة وكبار الموردين أو أن يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى أي من تلك الأطراف خلال العامين الماضيين.
<ul style="list-style-type: none">▪ The committee: The committee of remuneration and nominations.	<ul style="list-style-type: none">▪ اللجنة: لجنة المكافآت والترشيحات.
<ul style="list-style-type: none">▪ The policy: The policy, criteria and procedures of membership in the board of directors with its all articles and preamble that shall be deemed as an integral part thereof.	<ul style="list-style-type: none">▪ السياسة: سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عن المجلس والإدارة التنفيذية بكامل موادها والتمهيد الذي يُعد جزءاً لا يتجزأ منها.
<ul style="list-style-type: none">▪ Member: a member of the Board of Directors	<ul style="list-style-type: none">▪ العضو: عضو مجلس الإدارة.



<p>▪ Remuneration: amounts, allowances, dividends, and the like, periodic or annual performance related remuneration, short or long-term incentive plans, and any other in-kind benefits, except for actual expenses and other services incurred by the Company for a board member, committees' members and/or executive management for performing the respective duties.</p>	<p>▪ المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها، والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل، وأي مزايا عينية أخرى، باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية والخدمات الأخرى التي تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة و/أو أعضاء اللجان و/أو الإدارة التنفيذية لغرض تأدية عمله.</p>
<p>Article 2: Preamble</p>	<p>المادة الثانية: تمهيد</p>
<p>This Policy includes the specific criteria for remuneration of the Board members, its committees and the executive management of the Company, taking into account the provisions of the Corporates' Law, Capital Market Law, their Implementing Regulations, Related Controls, Governance Regulations and the Company Bylaws.</p>	<p>تتضمن هذه السياسة المعايير المحددة لمكافآت أعضاء المجلس واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية في الشركة مع مراعاة الأحكام الواردة في نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية والضوابط ذات العلاقة ولائحة الحوكمة والنظام الأساس للشركة.</p>
<p>The Company aims through this policy to organize the remuneration for attracting board members or competent and experienced committees, enabling them to perform their tasks and duties professionally and efficiently, and creating an attractive environment wherein they can attract and retain skilled and highly experiences human resources, thereby contributing to raising the Company's performance level and achieving its objectives.</p>	<p>وتهدف الشركة من هذه السياسة إلى تنظيم المكافآت لاستقطاب أعضاء مجلس الإدارة أو لجان ذوي كفاءة وخبرة متناسبة، وبما يمكنهم من تأدية مهامهم وواجباتهم بمهنية وكفاءة عالية، وخلق بيئة جاذبة للعمل فيها تستطيع من خلالها استقطاب الموارد البشرية ذات المهارات والخبرات المطلوبة والإبقاء عليهم مما يساهم في الرفع في مستوى أداء الشركة وتحقيق أهدافها.</p>
<p>This policy has been approved by the general Assembly according to the board of directors' recommendation according to Article (58/1) of the Governance Regulations.</p>	<p>وقد صدرت هذه السياسة من الجمعية العامة بناءً على توصية من مجلس الإدارة وفقاً للمادة (١/٥٨) من لائحة الحوكمة.</p>
<p>Article 3: Remuneration of the Board Members</p>	<p>المادة الثالثة: مكافآت أعضاء مجلس الإدارة</p>
<p>(a) The Board of Directors shall determine and recommend to the General Assembly, based on the recommendation of the Remuneration and Nomination Committee, the nature, amount, and mechanism of the remuneration payable to the members of the Board of Directors for their Board duties. The categories and amounts of</p>	<p>(أ) يحدد مجلس الإدارة ويوصي للجمعية العامة - بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات - بطبيعة ومقدار وآلية مكافآت أعضاء مجلس الإدارة نظير أعمال المجلس، على أن تكون فئات المكافآت وقيمتها وفقاً لما هو محدد في ملحق رقم (١) المرفق بهذه السياسة، وتشمل ما يلي: (١) المكافأة السنوية المقطوعة للعضو.</p>



<p>such remuneration shall be as set out in Annex (1) to this Policy and shall include the following:</p> <p>(1) Fixed annual remuneration for Board members.</p> <p>(2) Board meeting attendance allowance.</p> <p>(3) The remuneration of the Board Secretary shall be equivalent to twenty-five percent (25%) of the fixed annual remuneration payable to a Board member, provided that it shall not exceed SAR (50,000) Fifty Thousand Saudi Riyals) per annum, in accordance with the provisions of this Policy and as set out in Annex (1) hereto.</p>	<p>(٢) بدل حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة.</p> <p>(٣) مكافأة أمين سر مجلس الإدارة بنسبة (٢٥%) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو مجلس الإدارة، على ألا تتجاوز (٥٠,٠٠٠) ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة ولما هو محدد في ملحق رقم (١) من هذه السياسة.</p>
<p>(b) Amount of remuneration linked to a percentage of dividends realized by the Company that each board member may receive except for independent members.</p>	<p>(ب) مقدار المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح التي تُحققها الشركة والتي قد يحصل عليها كل عضو من أعضاء المجلس فيما عدا الأعضاء المستقلين.</p>
<p>(c) The special remuneration for the Chairman and/or Managing Director, each of which will receive in addition to the established remuneration for the Board members.</p>	<p>(ج) المكافأة الخاصة لرئيس المجلس و/أو العضو المُنتدب والتي يحصل عليها كلٌ منهم بالإضافة إلى المكافأة المُقررة لأعضاء المجلس.</p>
<p>Article 4: Remuneration of the Board Committees</p>	<p>المادة الرابعة: مكافآت أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس</p>
<p>The Board of Directors shall determine and approve, based on the recommendation of the Remuneration and Nomination Committee, the nature, amount, payment mechanism, and approval process for the remuneration payable to the Chairmen and members of the Board committees in consideration of their duties. The categories and amounts of such remuneration shall be as set out in Annex (1) to this Policy and shall include the following:</p> <p>(1) Fixed annual remuneration.</p> <p>(2) Committee meeting attendance allowance.</p> <p>(3) Remuneration of the Committee Secretary, which shall be equivalent to twenty-five percent (25%) of the fixed annual remuneration payable to a Committee member, provided that such remuneration shall not exceed SAR (50,000) per annum, in accordance with Annex (1) to this Policy.</p>	<p>يحدد ويعتمد مجلس الإدارة - بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات - طبيعة ومقدار وآلية صرف واعتماد مكافآت رؤساء وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس نظير أعمالهم، على أن تكون فئات المكافآت وقيمها وفقاً لما هو محدد في ملحق رقم (١) المرفق بهذه السياسة، وتشمل ما يلي:</p> <p>(١) المكافأة السنوية المقطوعة.</p> <p>(٢) بدل حضور اجتماعات اللجان.</p> <p>(٣) مكافأة أمين سر اللجنة بنسبة (٢٥%) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو اللجنة، على ألا تتجاوز (٥٠,٠٠٠) ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة ولما هو محدد في ملحق رقم (١) من هذه السياسة.</p>



Article 5: Remuneration of the Executive Management	المادة الخامسة: مكافآت الإدارة التنفيذية
This Policy applies to the company's CEO and Executives who are directly associated therewith in the organizational structure. Based on the recommendation of the Remuneration and Nominations Committee, the Board of Directors shall determine and approve the following:	تُطبق هذه السياسة على الرئيس التنفيذي للشركة والتفذييين الذين يرتبطون مباشرةً به في الهيكل التنظيمي ويحدد ويعتمد المجلس - بناءً على توصية من لجنة المكافآت والترشيحات - ما يلي:
(a) The remuneration according to the planned target of the Company.	(أ) المكافأة وفق المُستهدف المُخطط للشركة.
(b) The remuneration defined in the employment contracts for personnel of the Executive Management associated with performance and evaluation indicators.	(ب) المكافأة المُحددة في عقود العمل لموظفي الإدارة التنفيذية والمُرتبطة بمؤشرات الأداء والتقييم.
(c) The remuneration for (extraordinary and/or seasonal) efforts which contribute to the Company's objectives.	(ج) المكافأة للجهود المبذولة (الغير اعتيادية و/أو الموسمية) والتي تُساهم في تحقيق أهداف الشركة.
(d) The terms and conditions of the employment contract entered into with the executive member shall govern the limits of the awarded remuneration and compensations.	(د) تحكم شروط وأحكام عقد العمل الذي يُبرم مع العضو التنفيذي حدود المكافآت والتعويضات التي تُمنح له.
Article 6: Controls and standards for disbursing remuneration to members of the Board of Directors, committees and executive management	المادة السادسة: ضوابط ومعايير صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية
Without prejudice to the provisions of the Companies Law, the Financial Market Law, their executive regulations, and the company's bylaws, the following rules and standards shall be taken into account when determining the remuneration of members of the Board of Directors, committees, and executive management:	دون الإخلال بأحكام نظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية ونظام الشركة الأساسي، ويراعى عند تحديد مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان والإدارة التنفيذية القواعد والمعايير التالية:
1) The remuneration shall be fair and proportionate to the competencies of the board member, committee member, or executive, and the work and responsibilities that he carries out and bears, in addition to the goals specified by the Board of Directors to be achieved during the fiscal year, in a way that achieves harmony with the company's strategy and objectives.	1) تكون المكافآت عادلة ومنتاسبة مع اختصاصات عضو المجلس أو عضو اللجنة أو التنفيذي والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها، بالإضافة إلى الأهداف المحددة من قبل مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية، وبما يحقق الانسجام مع استراتيجية.



2) Remuneration shall be determined based on the recommendation of the Remuneration and Nomination Committee and in accordance with the provisions of Annex (1) to this Policy.	٢) تُحدد المكافآت بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات، ووفقاً لأحكام ملحق رقم (١) المرفق بهذه السياسة.
3) The recommendations shall be commensurate with the company's activity and the skill required to manage it.	٣) تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة لإدارتها.
4) Taking into account the sector in which the company operates, its size, and the experience of board members.	٤) الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
5) The remuneration shall be reasonably sufficient to attract competent members of the Board of Directors, sub- committees and executive management, motivate them and retain them in their positions.	٥) تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس إدارة ولجان منبثقة وإدارة تنفيذية أكفاء وتحفيزهم والإبقاء عليهم في مناصبهم.
6) Board members may not vote on the remuneration item for Board members at the General Assembly meeting.	٦) لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافآت أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة.
7) A member of the Board of Directors may receive both the fixed remuneration payable for serving as a member of the Board of Directors and the fixed remuneration payable for serving as a member of one or more Board committees, in accordance with the provisions of this Policy and Annex (1) attached hereto.	٧) يجوز لعضو مجلس الإدارة الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن عضويته في مجلس الإدارة والمكافآت المقطوعة الثابتة المستحقة عن عضويته في لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.
8) A member of the Board of Directors who serves on one or more Board committees may receive both the Board meeting attendance allowance and the attendance allowance for meetings of the committee(s) on which they serve, in accordance with the provisions of this Policy and Annex (1) attached hereto.	٨) يجوز لعضو مجلس الإدارة، إذا كان عضواً في لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، الجمع بين بدلات حضور جلسات اجتماعات مجلس الإدارة وبدلات حضور جلسات اجتماعات تلك اللجان، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.
9) The Board Secretary may receive both the fixed remuneration payable for serving as the Board Secretary and the fixed remuneration payable for serving as the Secretary of one or more Board committees, in accordance with the provisions of this Policy.	٩) يجوز لأمين سر مجلس الإدارة الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر مجلس الإدارة والمكافآت المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر لجنة واحدة أو أكثر من اللجان المنبثقة عن المجلس، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.



10) The remuneration of the Board Secretary shall be equivalent to twenty-five percent (25%) of the fixed annual remuneration payable to a Board member, provided that it shall not exceed SAR 50,000 (Fifty Thousand Saudi Riyals) per annum, in accordance with the provisions of this Policy and Annex (1) attached hereto.	١٠) تكون مكافأة أمين سر مجلس الإدارة واللجان بنسبة (٢٥٪) من المكافأة السنوية المقطوعة المستحقة لعضو مجلس الإدارة أو اللجنة، على ألا تتجاوز مبلغ (٥٠,٠٠٠) خمسين ألف ريال سنوياً، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.
11) The Board Secretary or the Secretary of any Board committee may not combine the fixed remuneration payable for serving as Secretary with the meeting attendance allowance under any circumstances, in accordance with the provisions of this Policy.	١١) لا يجوز الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المخصصة لأمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر أي لجنة من اللجان المنبثقة عن المجلس وبين بدل حضور جلسات الاجتماعات، وذلك في جميع الأحوال، وفقاً لأحكام هذه السياسة.
12) Where the Board Secretary or the Secretary of any Board committee is an employee of the Company, they shall not be entitled to receive both the fixed remuneration payable for serving as Secretary and the annual performance bonus applicable to the Company's employees, in accordance with the provisions of this Policy.	١٢) لا يجوز لأمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر أي لجنة من اللجان المنبثقة عن المجلس، إذا كان موظفاً في الشركة، الجمع بين المكافأة المقطوعة الثابتة المستحقة عن مهامه كأمين سر والمكافأة السنوية للأداء المقررة لموظفي الشركة، وذلك وفقاً لأحكام هذه السياسة.
13) The Secretary of a Board committee, provided that they do not concurrently serve as the Board Secretary, may elect to receive either the remuneration payable for serving as the Committee Secretary or the annual performance bonus. Such election shall be made upon their appointment as the Committee Secretary.	١٣) يجوز لأمين سر اللجنة - إذا لم يكن يشغل منصب أمين سر مجلس الإدارة - الاختيار بين مكافأة أمانة سر اللجنة أو المكافأة السنوية للأداء، ويكون هذا الاختيار عند بداية تكليفه بأعمال أمانة سر اللجنة.
14) Committee meetings shall be scheduled such that the Audit Committee shall not hold more than two (2) meetings in a single day, provided that the duration of each meeting is not less than three (3) hours. The total number of Audit Committee meetings shall not exceed thirteen (13) meetings during a financial year. The total number of meetings of any other Board committee shall not exceed six (6) meetings during a financial year.	١٤) تحدد اجتماعات اللجان بألا يتجاوز عدد اجتماعات لجنة المراجعة المنعقدة في اليوم الواحد عن (٢) على ألا تقل مدة كل اجتماع عن (٣) ساعات، وألا يتجاوز إجمالي اجتماعات اللجنة (١٣) اجتماعاً خلال السنة المالية، فيما لا يتجاوز عدد اجتماعات أي لجنة أخرى من اللجان المنبثقة عن المجلس (٦) اجتماعات خلال السنة المالية.
15) A member of the Board of Directors may obtain a remuneration for any additional work or executive, technical, administrative or advisory positions - under a professional license - assigned to him in the company, in addition to	١٥) يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل أي أعمال أو مناصب تنفيذية أو فنية أو إدارية أو استشارية - بموجب ترخيص مهني - إضافية يكلف بها في الشركة وذلك



<p>the remuneration that he may obtain in his capacity as a member of the Board of Directors or the committees emanating from the Board of Directors. Management is in accordance with the companies' constitution and the company's bylaws.</p>	<p>بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً في مجلس الإدارة أو اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.</p>
<p>16) The remuneration of members of the Board of Directors may be of varying amounts to reflect the extent of the member's experience, his specializations, the tasks assigned to him, his independence, the number of sessions he attends, and other considerations.</p>	<p>١٦) يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث تعكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات التي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.</p>
<p>17) The remuneration of independent board members shall not be a percentage of the profits achieved by the company or be based directly or indirectly on the company's profitability.</p>	<p>١٧) يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبةً من الأرباح التي تحققها الشركة أو تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.</p>
<p>18) If the General Assembly decides to terminate the membership of a member of the Board of Directors who was absent due to his failure to attend three consecutive meetings or five separate meetings of the Board during his membership without a legitimate excuse accepted by the Board, then this member is not entitled to any remunerations for the period following the last meeting he attended, and he shall return All bonuses paid to him during that period.</p>	<p>١٨) إذا قررت الجمعية العامة إنهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة بسبب عدم حضوره ثلاثة اجتماعات متتالية أو خمسة اجتماعات متفرقة للمجلس خلال عضويته دون عذر مشروع يقبله المجلس، فلا يستحق هذا العضو أي مكافآت عن الفترة التي تلي آخر اجتماع حضره، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت التي صرفت له تلك الفترة.</p>
<p>19) If it becomes clear to the Audit Committee or the Capital Market Authority that the remuneration paid to any member of the Board of Directors is based on incorrect or misleading information that was presented to the General Assembly or included in the annual report of the Board of Directors, he shall return them to the company, and the company has the right to demand that he return them.</p>	<p>١٩) إذا تبين للجنة المراجعة أو هيئة السوق المالية أن المكافآت التي صرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية على معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها تقرير مجلس الإدارة السنوي، فيجب عليه إعادتها للشركة، ويحق للشركة مطالبته بردها.</p>
<p>Article 7: Reward Disbursement Mechanism</p>	<p>المادة السابعة: آلية صرف المكافآت</p>
<p>1. The remuneration of the members of the Board of Directors shall be paid in accordance with this Policy and Annex (1) attached hereto. The Board Secretary shall prepare the payment</p>	<p>١- يتم صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة وفقاً لهذه السياسة وملحقها رقم (١)، ويقوم أمين سر المجلس بإعداد إجراءات</p>



<p>procedures, and the Chief Executive Officer shall implement them. The roles of both shall be limited to implementation without any discretionary authority.</p>	<p>الصرف، على أن يتولى الرئيس التنفيذي تنفيذها، ويقتصر دورهما على التنفيذ دون صلاحيات تقديرية.</p>
<p>2. The remuneration of the Chairmen and members of the Board committees, as well as the Committee Secretaries, shall be paid in accordance with this Policy and Annex (1) attached hereto. The Board Secretary, in coordination with the Committee Secretaries, shall prepare the payment procedures, and the Chief Executive Officer shall implement them. The roles of both shall be limited to implementation without any discretionary authority.</p>	<p>٢- يتم صرف مكافآت رؤساء وأعضاء اللجان وأمناء سر اللجان وفقاً لهذه السياسة وملحقها رقم (١)، ويقوم أمين سر المجلس بالتنسيق مع أمناء سر اللجان بإعداد إجراءات الصرف، على أن يتولى الرئيس التنفيذي تنفيذها، ويقتصر دورهما على التنفيذ دون صلاحيات تقديرية.</p>
<p>3. A member of the Board of Directors or a Board committee shall be entitled to remuneration from the date of their appointment to the Board or the relevant committee, in proportion to the duration of their membership.</p>	<p>٣- يستحق عضو المجلس أو اللجنة المكافأة اعتباراً من تاريخ انضمامه للمجلس أو اللجنة ووفقاً لمُدَّة عضويته.</p>
<p>4. The Board and Board committee meeting attendance allowance shall be paid to the members of the Board of Directors on a periodic basis or at the end of the financial year, whereas the fixed annual remuneration shall be paid at the end of the financial year.</p>	<p>٤- يتم صرف بدل حضور اجتماعات مجلس الإدارة واللجان بصفة دورية أو بعد انتهاء السنة المالية، فيما تُصرف المكافأة السنوية المقطوعة بعد انتهاء السنة المالية واعتماد وإصدار القوائم المالية السنوية للشركة.</p>
<p>5. The remuneration of the Board Secretary and Committee Secretaries shall be paid concurrently with the remuneration of the members of the Board of Directors and the Board committees, in accordance with the provisions of this Policy and Annex (1) attached hereto.</p>	<p>٥- تصرف مكافآت أمناء السر بالتزامن مع صرف مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان، وفقاً لأحكام هذه السياسة والملحق رقم (١) المرفق بها.</p>
<p>6. The Company shall arrange business class airfare, accommodation, and transportation for Board members and Committee members residing outside the City of Riyadh. Where such arrangements cannot be made, the member shall be reimbursed for the actual expenses incurred, subject to supporting documents and</p>	<p>٦- تقوم الشركة بحجز تذاكر السفر على درجة رجال الأعمال والإقامة ووسائل المواصلات لأعضاء مجلس الإدارة وأعضاء اللجان المقيمين خارج مدينة الرياض، وفي حال تعذر ذلك، يتم تعويض العضو عن النفقات الفعلية التي تكبدها وفقاً للمستندات المؤيدة، وتصرف وفق الإجراءات المالية المعتمدة في الشركة.</p>



in accordance with the Company's approved financial procedures.	
7. Any remuneration linked to a percentage of profits shall not be paid unless approved by the General Assembly.	٧- لا يجوز صرف المكافأة المرتبطة بنسبة من الأرباح إلا بعد إقرارها من الجمعية العامة.
8. Remuneration of the Executive Management shall be paid in accordance with the Company's approved payment procedures and pursuant to a resolution of the Board of Directors based on the recommendation of the Remuneration and Nomination Committee.	٨- يتم صرف المكافآت الخاصة بالإدارة التنفيذية وفق آلية الصرف المتبعة في الشركة، وبقرار من مجلس الإدارة بناءً على توصية لجنة المكافآت والترشيحات.
Article 8: Disclosure	المادة الثامنة: الإفصاح
1) It is the responsibility of the Board of Directors to comply with all requirements related to the disclosure of remuneration received by members of the Board of Directors and the Executive Management and any other disclosures required by the laws and regulations of the regulatory authorities.	١) يقع على عاتق مجلس الإدارة مسؤولية الالتزام بتطبيق كافة المتطلبات المتعلقة بالإفصاح عن المكافآت التي يتلقاها أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية وأي إفصاحات أخرى تتطلبها أنظمة ولوائح الجهات الرقابية.
2) The Board of Directors shall disclose in its annual report the details of policies related to remuneration, the mechanisms for determining them, and the amounts and financial and in-kind benefits paid to each member of the Board of Directors in exchange for any work or executive, advisory, technical, or administrative positions.	٢) يجب على مجلس الإدارة أن يفصح في تقريره السنوي عن تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت وآليات تحديدها والمبالغ والمزايا المالية والعينية المدفوعة لكل عضو من أعضاء مجلس الإدارة مقابل أي أعمال، أو مناصب تنفيذية، أو استشارية، أو فنية، أو إدارية.
3) The Remuneration and Nominations Committee clarifies the relationship between the remunerations granted and the applicable remuneration policy, indicates any material deviation from this policy, and reviews it annually.	٣) تقوم لجنة المكافآت والترشيحات بتوضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة وسياسة المكافآت المعمول بها، وبيان أي انحراف جوهري عن هذه السياسة ومراجعتها سنوياً.



<p>4) The annual disclosure shall include a statement of the necessary details regarding the remunerations and compensation paid to each of the following separately:</p> <p>a) Members of the Board of Directors.</p> <p>b) Members of committees emanating from the Council.</p> <p>c) Five of the company's senior executives who received the highest remuneration, including the CEO and CFO.</p>	<p>٤) يجب أن يتضمن الإفصاح السنوي بيان التفاصيل اللازمة بشأن المكافآت والتعويضات المدفوعة لكل مما يلي على حدة:</p> <p>أ) أعضاء مجلس الإدارة.</p> <p>ب) أعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس.</p> <p>ج) خمسة من كبار التنفيذيين بالشركة ممن تلقوا أعلى المكافآت على أن يكون من ضمنهم الرئيس التنفيذي والمدير المالي.</p>
<p>5) A statement of what council members received in their capacity as workers or administrators, or what they received in exchange for technical or administrative work or consultations.</p>	<p>٥) بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو إداريين أو ما قبضوه نظير أعمال فنية أو إدارية أو استشارات.</p>
<p>Article 9: Verification of Policy Implementation</p>	<p>المادة التاسعة: التحقق من تنفيذ السياسة</p>
<p>The Executive Management shall submit an annual report to the Remuneration and Nominations Committee containing the nature and amount of remuneration awarded during the fiscal year to Board members, committees' members and Executive Management for consideration and verify that this Policy has been implemented.</p>	<p>تقوم الإدارة التنفيذية بتقديم تقرير سنوي للجنة المكافآت والترشيحات يتضمن طبيعة ومقدار المكافآت التي تم صرفها خلال السنة المالية لأعضاء المجلس وأعضاء اللجان والإدارة التنفيذية بغرض فحصها والتحقق من تنفيذ هذه السياسة.</p>
<p>Article 10: General Provisions</p>	<p>المادة العاشرة: أحكام عامة</p>
<p>1. It is not permissible to make any amendments to this policy except by a decision of the Board of Directors of the company, taking into account the following procedures and controls:</p>	<p>١. لا يجوز إجراء أي تعديلات على هذه السياسة إلا بقرار من مجلس إدارة الشركة، مع مراعاة الإجراءات والضوابط التالية:</p>
<p>a) The Committee shall submit its recommendations and proposals regarding any amendment to the provisions of this policy to the Board of Directors to take what it deems appropriate in this regard.</p>	<p>أ- تقوم اللجنة برفع توصياتها ومقترحاتها بشأن أي تعديل على أحكام هذه السياسة إلى مجلس الإدارة لاتخاذ ما يراه بشأنها.</p>
<p>b) The Board shall inform the Committee Chairman in writing of its decision regarding the recommendation submitted to it by the Committee, including the text of the amendment, if any, and the date of its implementation.</p>	<p>ب- يقوم المجلس بإبلاغ رئيس اللجنة كتابياً بقراره بشأن التوصية المرفوعة إليه من قبل اللجنة متضمناً نص التعديل إن وجد وتاريخ العمل به.</p>



c) The Board of Directors may make any amendments to this Policy that it deems appropriate without consulting the Remuneration and Nomination Committee, where the Board considers such amendments necessary, provided that the Committee is informed thereof.	ج- يحق لمجلس الإدارة أن يقرر إجراء أي تعديل يراه مناسباً على هذه السياسة دون استشارة اللجنة إذا ما رأى المجلس ضرورة ذلك، على أن تحاط اللجنة علماً بذلك؟
d) Any amendment to this policy must be approved by the General Assembly.	د- أي تعديل على هذه السياسة ينبغي اعتماده من الجمعية العامة.
2. The provisions of this policy shall be enforced as of the date of its approval by the General Assembly.	٢. يعمل بأحكام هذه السياسة اعتباراً من تاريخ إقرارها من الجمعية العامة.



ملحق رقم (١) Annex (1)

جدول مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان وأمناء السر

Schedule of Remuneration for Members of the Board of Directors, Board Committees, and Secretaries

بدل حضور جلسات الاجتماع ٤ Meeting Attendance Allowance (SAR)	المكافأة السنوية المقطوعة ٤ Fixed Annual Remuneration (SAR)	المنصب Position	الفئة Category
3,000	250,000	رئيس المجلس Chairman	مجلس الإدارة Board of Directors
3,000	250,000	عضو المجلس Board Member	
-	50,000	أمين سر المجلس Board Secretary	
1,500	100,000	رئيس اللجنة Committee Chairman	لجنة المراجعة Audit Committee
1,500	80,000	عضو اللجنة Committee Member	
-	20,000	أمين سر اللجنة Committee Secretary	
1,500	80,000	رئيس اللجنة Committee Chairman	لجنة المكافآت والترشيحات واللجان الأخرى Remuneration and Nomination Committee and Other Board Committees
1,500	80,000	عضو اللجنة Committee Member	
-	20,000	أمين سر اللجنة Committee Secretary	

● **ملاحظة:** لا يستحق أمين سر مجلس الإدارة أو أمين سر اللجنة بدل حضور الاجتماعات وفقاً لأحكام هذه السياسة.

- **Note:** The Board Secretary and the Committee Secretary shall not be entitled to any meeting attendance allowance in accordance with the provisions of this Policy.